



التسلسل العام للدروس (9)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين :
عرفنا أن السبب في رد الحديث إما سقط في الإسناد أو طعن في الراوي، الآن سنبدأ مبحثاً جديداً تماماً، وبذلك يكون المؤلف قد انتهى من قدر كبير من المعاني المهمة .

اليوم عندنا مسألة: الرواية بالمعنى، هل يجوز للراوي أن يروي بالمعنى أم لا بد أن نقيده باللفظ؟ .

قال - رحمه الله - : **وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَثْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُجِئُ الْمَعَانِي.**

فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْعَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ.

هذه مسألة واحدة، ويمكن أن نضع لها عنوان: الرواية بالمعنى .

مقدمة:

الرواية في واقع روايتهم للحديث النبوي الشريف، يأخذون الألفاظ من مشايخهم، المشايخ يتعددون، كل سيحدث بلفظ غير لفظ الآخر، فبالتالي كان الرواة يأخذون المعنى، أما تحقيق اللفظ، ففي الواقع قد تكون فيه صعوبة.

ابن سيرين - رحمه الله -، وكان من المتشددين جداً في النقل باللفظ، يقول: "كنت أسمع من عشرة، اللفظ مختلف والمعنى واحد" إذن، عمن سيحدث؟ فلذلك واقع الرواية في الحقيقة أن الرواة يروون بالمعنى ؛ ولذلك كما قال وكيع: "إن لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس" يقول: لا يسعنا إلا التحديث بالمعنى.

وكان الثوري يقول: "إن حدثتكم كما سمعت فلا تصدقوني، إنما هو المعنى" يقصد الثوري: إن حدثناكم باللفظ لم نصدق، وإنما نحدثكم بالمعنى .

مثال:

1. حديث الواهبة، أن النبي ﷺ زوج رجلاً بامرأة، فقال له النبي ﷺ: [أنكحتكها بما معك من القرآن] وفي رواية: [زوجتكها بما معك من القرآن] وفي رواية: [ملكنتكها بما معك من القرآن] هل يعقل أن النبي ﷺ قال للرجل: زوجتك، ملكنتك، أنكحتك؟ مستحيل .

2. حديث شبرمة في الحج، أنه لما قال: لبيك عن شبرمة، قال ﷺ [من شبرمة؟] قال: أخ لي أو قريب لي، بعض الرواة قال: أخ لي، بعض الرواة قال: قريب لي، هل يعقل أن الراوي يقول للنبي: أخ لي أو قريب لي، لا يمكن، لكن هذا سمع وهذا سمع، فأخذا هذا بنحو اللفظ أو ما أشبه ذلك.

المهم في ذلك هو ما قال الحافظ هنا.



قال الحافظ: وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يَحِيلُ الْمَعَانِي.

الحافظ هنا لم يقل: لا تجوز الرواية بالمعنى؛ لأن الرواية بالمعنى هي طبيعة الرواية، لا يمكن نقله باللفظ؛ لأن هذا الحديث أخذته عن النبي ﷺ عدد من الرواة، والاختلاف واضح في الحديث، لكن المعنى متحد، فلذلك الحافظ اشترط، **فقال**: وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ: أي: لا يجوز للراوي أن يغير المتن، إما بأن ينقص منه، أو يزيد عليه، أو يأتي بمرادف غير صحيح، إلا إذا كان عالماً بما يحيل المعنى، نقول للراوي: ارو بالمعنى، لكن تكون عالماً بما يحيل المعنى، فلا تزيد زيادة تبطل معنى الحديث، أو تحرفه، أو تنقص منه بما يحرف معنى الحديث، أو تبدل لفظه مكان لفظه تحرف المعنى.

الخلاصة:

الرواية بالمعنى هذا هو الواقع في الروايات، لكن الرواة الذين ينقلون ذلك، يعرفون ما يحيل المعنى؛ ولذلك حصل من بعض الرواة تبديل في المعنى، فرد الأئمة روايتهم.

مثلاً: بعضهم في حديث زكاة الفطر - معروف - قال الراوي: كنا نؤديه في زمن النبي ﷺ صاعاً.

هو قال: "نؤديه" أو "نؤرثه"، ظن هذه تقوم مقام هذه، فقال: كنا نورثه في عهد النبي ﷺ، طبعاً الحديث انقلب، ما فهم تماماً، أحيل المعنى، ونسي آخر الحديث؛ لأنه حرف المعنى، فقبل له: كيف تورثونه؟

قال: يقصد الجد، هو الصاع، لا جد ولا غيره.

فأحياناً ربما يتحرف المعنى على الراوي، فحينما يحرف اللفظ يحرف المعنى خلفه؛ ولذلك كان الإمام أحمد ينكر بعض الرواة تغييرهم للمعنى.

إذن: لا تجوز الرواية بالمعنى إلا لراو يعرف ما يغير المعنى مما لا يغيره، فإذا روى بالمعنى، وأتى بلفظة مكان لفظه، مثل: "أنكحتكها بما معك من القرآن"، "ملككتكها" مرادفة صحيحة، "زوجتكها" مرادفة صحيحة، وهكذا.

هناك رواية - وهم قلة - كانوا على جانب كبير من الرواية، حتى إنهم لا يخرمون حرفاً، لكن هؤلاء قلة، كانوا يقولون: القاسم بن مُجَدِّ، وابن سيرين، ورجاء بن حيوة، كانوا ينقلون اللفظ كما هو، لكن هؤلاء الرواة نادرون.

وكذلك أصحاب الزهري، كان الزهري واسع الرواية، وكان يحدث الناس بحديث كثير جداً، لكن يقولون: كان هناك تلميذان يؤديان اللفظ كما هو، وهما: يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد بن مسافر، هذان كانا - لا سيما يونس - كانا يؤديان ألفاظ الزهري كما هي، فطلاب الزهري كثر جداً، لكن يأتيك طالب متخصص، كانوا يحتكمون إلى يونس إذا تخالف أصحاب الزهري، قالوا: ماذا قال يونس في اللفظ؟ لأن يونس يؤديها كما هي، طبعاً يونس لازم الزهري سنوات عديدة، وكان يكتب، وكان يضبط قول الزهري، فميز، لكن هؤلاء قلة في الرواة، ومع ذلك أصل رواية الزهري قائمة على المعنى، الزهري وإن أدى اللفظ هي قائمة على المعنى.

مسألة: إن خفي المعنى.

انتقل المؤلف إلى مسألة ليست في المصطلح، وهي: إذا جاءتنا لفظة غريبة في الحديث، ماذا نفعل؟



نرجع إلى كتب غريب الحديث .

قال: فَإِنَّ خَفِيَ الْمَعْنَى اخْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمَشْكَلِ. فَإِنَّ خَفِيَ الْمَعْنَى اخْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمَشْكَلِ.

هذا استطراد، إذا وجدنا لفظة غريبة في الحديث.

مثال: النبي ﷺ قال في حديث ابن مسعود، لما أمره بثلاثة أحجار، وأتى له بروثة، قال له: [هذا ركس].
كلمة [ركس] ما معناها؟

هناك كتاب لابن الأثير - كتاب في غريب الحديث وهو من الكتب التي جمعت وحوت -، وهو متأخر، جمع ما سبقه، واسمه "النهاية في غريب الحديث" هذا يعتبر كتاباً جامعاً، واستفاد ممن قبله من المتقدمين .

يقول - رحمه الله -: ثُمَّ الْجَهَالَةُ: وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاويَ قَدْ تَكَثَّرَ نُعُوتهُ فَيُذَكَّرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْمَوْضِحَ.

وَقَدْ يَكُونُ مُقَالًا فَلَا يَكْثُرُ الْأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْوُحْدَانَ، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا، وَفِيهِ الْمُبْهَمَاتُ، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُجْمِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ.

فَإِنَّ سُمِّيَ وَأَنْفَرَدَ وَاحِدًا عَنْهُ: فَمَجْهُولُ الْعَيْنِ، أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوثَّقْ: فَمَجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ.
هذا مبحث يمكن أن يسمى: مبحث الجهالة.

المؤلف قسم المسألة تقريبًا إلى قسمين:

القسم الأول: الجهالة التي تكون بسبب نعوت الراوي: الراوي معروف تمامًا، وليس بمجهول، لكن نُعت بما يخفيه، الحافظ مثل له في الشرح.

مثال: مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَشْرِ الْكَلْبِيِّ، الْكَلْبِيُّ مَعْرُوفٌ، اتَّهَمَ بِالْكَذْبِ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ، بَعْضُهُمْ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ، وَبَعْضُهُمْ سَمَاهُ: حَمَادُ بْنُ السَّائِبِ، وَبَعْضُهُمْ يَكْنِيهِ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَلَهُ كُنْيَةٌ أُخْرَى: أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ كُنْيَةٌ ثَلَاثَةٌ: أَبُو هِشَامٍ، طَبَعًا إِذَا جَاءَكَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْكَلْبِيِّ، نَحْنُ نَعْرِفُ أَنَّ الْكَلْبِيَّ كُنْيَتُهُ الْمَشْهُورَةُ أَبُو سَعِيدٍ، لَكِنْ هَذَا الرَّاويُّ لَهُ كُنْيَةٌ غَرِيبَةٌ، أَبُو هِشَامٍ مَثَلًا، فَإِذَا قَالَ لَكَ: أَبُو هِشَامِ الْكَلْبِيُّ، قُلْتَ: لَا، الْكَلْبِيُّ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ، الْمَشْهُورُ أَنَّهُ أَبُو سَعِيدٍ، فَيَعْمِيهِ عَلَيْكَ، هَذِهِ تَعْمِيَةٌ لِلرَّاويِّ، فَالرَّاويُّ مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَشْرِ الْكَلْبِيِّ مَعْرُوفٌ بِالْكَذْبِ، لَيْسَ بِمَجْهُولٍ، هَذَا النَّوعُ مِنَ الرَّوَاةِ لَيْسَ هُوَ مَحَلُّ بَحْثِ الْجَهَالَةِ تَمَامًا، نَكْشِفُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَّ عُمِّيٌّ عَلَيْنَا، وَهُوَ مَعْرُوفٌ، فَهَذَا إِنْ صَحَّ التَّعْبِيرُ جِهَالَتِهِ نَسْبِيَّةً، جِهَالَتِهِ بِسَبَبِ أَنَّ بَعْضَ الرَّوَاةِ يَرِيدُ أَنْ يَعْمِيَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ.

البخاري مرة سأله قالوا: من أبو مُحَمَّدِ الْهَلَالِيِّ؟

قال: سَفِيَانُ الثَّوْرِيِّ، وَسَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ مَعْرُوفٌ، لَكِنْ حِينَما تَكْنِيهِ بِكُنْيَةٍ غَرِيبَةٍ، وَتَلْقَبُهُ بِنَسَبِ قَبِيلَةٍ أَوْ فَخْدٍ نَازِلٍ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِلَقَبِ أَكْبَرٍ، فَيُوهَمُ .



﴿ قال - رحمه الله - : وَقَدْ يَكُونُ مُقَالًا فَلَا يَكْثُرُ الْأَخْذُ عَنْهُ ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْوُحْدَانَ .

قد يكون الراوي قليل الرواية، فمن أسباب الجهالة أن يكون الراوي غير معروف بالرواية، هذا صنّفوا فيه "الوحدان" .
المقصود بالوحدان: من لم يرو عنه إلا راو واحد .

القسم الثالث: المبهم

مثلاً: الشافعي يقول: حدثني الثقة، هذا مبهم.

الشافعي لو سمى هذا الثقة، يحتمل أن بعض الأئمة يقول: ليس بثقة، يقولون: كان يطلق هذه اللفظة على راو معين، لكن لو سمى الشافعي هذا الراوي، الذي هو إبراهيم بن أبي يحيى، بعضهم اتهمه بالكذب، مع أن الشافعي يقول: حدثني من أثق به، فأحياناً بعض الأئمة يوثق راوياً لمسوغ له، لكن الآخرون يقولون: إن هذا الراوي غير ثقة.

ولذلك الإمام أحمد لما قال الشافعي هذا الكلام، قيل له: إن الشافعي ينقل عمّن يثق به، اعتذر للشافعي بذلك .

المبهم في الحقيقة لو لاحظتم جهالته ليست جهالة بالرجل، لكن لكون الشيخ أجهمه، مثلاً: إذا قال الشافعي: حدثنا الثقة، وهو إبراهيم بن أبي يحيى عرفناه، وأنه متكلم فيه جرحاً وتعديلاً .

الحافظ استطرد، وقال: لا يقبل المبهم، وهذا صحيح ؛ لماذا؟

لأنه خالف شرطاً من شروط الصحيح، وهو: أنا لا نعرف عدالته ولا ضبطه، فمن شروط الحديث الصحيح: "العدالة والضبط" إذا قلت لي: حدثني رجل، حدثني ثقة، حدثني شخص، من هو هذا؟ ما نعرفه، الحافظ يقول هنا: لا نقبل رواية المبهم، وهذا أمر مهم، وأمر متقرر.

﴿ قال: وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُجِبَ بِالْفِظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ .

أي حتى لو قال التلميذ عن شيخه: حدثنا الثقة، نقول: حتى لو قلت: الثقة، ما نقبل، سمّيه، لماذا نطلب تسميته؟

لأن بعض الأئمة قد يحسن الظن برجل أبدى له بعض مروياته، بعض الرواة يأتي له ابن معين، ويأتي له بأحسن مروياته؛ لأجل أن يمدحه ابن معين، وبعدها يروي ما يشاء، بعض الرواة ضعفاء، والشافعي مثلاً كان يحسن الظن بإبراهيم بن أبي يحيى، وحق للشافعي ذلك، إمامٌ تبين له هذا القدر، الإمام أحمد كان يحسن الظن في مُحَمَّد بن حميد الرازي، والأئمة كلهم يضعفونه، وشعبة كان يحسن الظن في جابر الجعفي، والأئمة كلهم يضعفونه، وهو شديد الضعف، وهو متشيع، لكن شعبة قال: من تكلم في جابر الجعفي أتكلم فيه ! ولذلك الذهبي علق على شعبة، قال: "هذا ما ظهر لشعبة، وشذ شعبة"

هكذا يقول في سير أعلام النبلاء، فأحياناً قد يكون الإمام يحسن الظن في شخص لم يظهر منه إلا ذلك.

وأنت الآن ألا يأتيك شخص فتحسن الظن فيه والناس يتهمونهم؟ لكن أنت مستحيل أن تتهم شخصاً تحسن فيه الظن، إنما تقول بما ترى أمامك .

الآن سيأتي صلب المسألة:



عندنا الجهالة التي فعلاً تدور في الأسانيد، السابقة (الإبهام وكثرة نعوت الراوي) هذه تُكشف، والراوي فيها ليس مجهولاً حقيقياً، إنما مجهول نسبي، بالنسبة لما عمي أو أجهم، الآن سيأتي التقسيم المهم في الراوي في الجهالة، لماذا رواية المجهول ضعيفة؟

لأنها خالفت شرطاً أساسياً من شروط الحديث الصحيح، وهو: عدالة الراوي وضبطه، المجهول لا نعرف أنه عدل، ولا نعرف أنه ضابط، كما أننا ليس عندنا تجريح له، لا تعديل ولا تجريح، فكيف نأخذ بحديثه؟ فهو حارم لشرط من شروط الحديث الصحيح: "بنقل العدل تام الضبط" الأول والثاني. الجهالة عندنا نوعان:

النوع الأول: مجهول عين .

النوع الثاني: مجهول حال.

الحافظ في الحقيقة عرفها.

مجهول العين

قال: فَإِنْ سُمِّيَ وَأَنْفَرَدَ وَاحِدًا عَنْهُ: فَمَجْهُولُ الْعَيْنِ.

هشام بن عمرو الفزاري، لم يرو عنه إلا حماد بن سلمة، كذلك طارق بن زياد وغيرهم، هؤلاء الرواة لم يرو عنهم إلا واحد، هؤلاء يسموهم الوجدان، فهذه جهالة العين، معنى مجهول العين: أن هذه العين التي أماننا مجهولة .

مثلاً: أنت تعرف الرجل باسمه، لكن أنت ما تدري هل هو رجل صادق أم كاذب، أحياناً أنت تشك أن هذا فلان أو ليس بفلان، أحياناً أشك هل هذا زيد بن عمرو أم لا؟ هذا مجهول العين عندي، تقول: أنا رأيت رجلاً أظنه زيد بن عمرو أو غيره، أنا شك في ذلك، الآن العين لا تعرفها، لكن إذا قلت: تعرف فلاناً في عمل ما، أو في حيك، اسمه زيد بن عمرو، تعرفه؟

تقول: نعم أعرفه، زيد بن عمرو بن فلان بن فلان الفلاني، ما شاء الله، جئت بالاسم الرباعي، تقول: هل هو رجل ثقة في دينه؟

تقول: لا أدري، فالعين عندك معروفة، والحال مجهولة.

مجهول الحال

يقول الحافظ: أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوثَّقْ فَالْمُسْتَوْرُ .

أصلاً ما هناك توثيق ؛ لأن عينه ليست معروفة تماماً، اثنان فصاعداً لكن ما وجدنا توثيقاً، لاحظوا: إن وجدنا توثيقاً، هذا انتقل إلى حيز الراوي المعروف بالعدالة والجرح أو التعديل، لا إشكال، لكن عندنا رجل، مثل إسحاق الخراساني، روى عنه عدد من الرواة، مثل: ابن لهيعة، الليث بن إسحاق الفهمي، وكذلك حيوة بن شريح، وغيرهم، روى عن إسحاق الخراساني، فإسحاق الخراساني مجهول الحال، ولم يوثق، لو وثق إسحاق الخراساني قلنا: هذا راو معروف، ليس مجهولاً.

فمجهول العين: روى عنه راو واحد، ولم يوثق .



مجهول الحال (المستور): هذا روى سعه اثنان فصاعدا، لكن ليس فيه توثيق.

📖 قال: وَهُوَ الْمَسْتُورُ.

ولذلك لو فتحت من تقريب الحافظ ابن حجر، أو الكاشف في أسماء الرجال للذهبي، دائماً ترد عندهم كلمة: هذا مستور، أما الأئمة المتقدمون، فيطلقون الجهالة، يقولون: مجهول، لكن الحافظ ابن حجر كثيراً ما يطلق كلمة مستور، وكذلك الذهبي.

الجهالة عند الأئمة ليست محددة باثنين أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة؛ لأنه ربما يروي عن الراوي سبعة، ومع ذلك يطلقون عليه الجهالة، فالجهالة تعتمد على قضية معرفة الراوي ومروياته.

لاحظوا: مسألة الجهالة، ومسألة البدعة والمسائل الأخرى، هذه أمثلة لخوارم شروط الحديث الصحيح لو لاحظتم، الحافظ معتن بها، الحافظ ذكر لنا أولاً الجهالة، وهي تعارض الشرط الأول والثاني، كذلك البدعة ستأتي، وهي تعارض الشرط الأول، وهو العدالة في الدين.

📖 قال المؤلف: ثُمَّ الْبِدْعَةُ: إِمَّا بِمُكْفَرٍ، أَوْ بِمُفْسِقٍ.

فَالأَوَّلُ: لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ. وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الْأَصْحِحِّ، إِلَّا أَنْ يَرُويَ مَا يَقْوِي بَدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجَوْزَجَانِيُّ شَيْخَ النَّسَائِيِّ.

هذه المسألة كما قلت لكم، خالفت الحديث الصحيح في العدالة، العدالة يقصد بها الدين، إذا وجدنا راوياً ارتكب بدعة، وهذا الراوي ضابط وحافظ تماماً؛ ولذلك كان الإمام ابن خزيمة يقول: حدثنا عبّاد بن يعقوب الرواجني المتهم في دينه، العدل في روايته، أحياناً بعض من فيه بدعة يكون ضابطاً لمروياته، هم يتكلمون في الضابط؛ ولذلك كان من أسباب النزاع في هذه المسألة، وهي: هل نلغي رواية المبتدع؟ أو نقبل من هو ضابط وإن كان فيه بدعة؟

ويقصدون بضابط: ضابط مروى صادق، ولذلك لم يقبلوا رواية الراضية، الراضية لا يُقبل لهم شيء؛ لأنهم أهل الكذب، فبالتالي لا فائدة في قبول روايته، هذا متهم في شرط أساسي، لكن هناك أصحاب فرق لا يرون الكذب، مثل الخوارج، الخوارج يعتبرون الكذب كبيرة من كبائر الذنوب، والكبيرة عندهم يكفر بها، فكيف تريده يكذب وهو يرى أنه كفر؟ فهذا الراوي لا يفعل الكذب، معروف في سيرته وترجمته أنه لا يكذب، فهذه المسألة وإن كان الحافظ أوردها هنا، هذه مسألة ثقيلة على هذا المتن، تحتاج إلى متن أوسع لبيسطها نوعاً ما، لكن أنا سأمشي على تفسير كلام الحافظ ثم نلخص.

📖 الحافظ يقول: ثُمَّ الْبِدْعَةُ: إِمَّا بِمُكْفَرٍ، أَوْ بِمُفْسِقٍ.

صاحب البدعة المكفرة: جمهور العلماء يرفضون روايته، مثل: بدعة التجهم، الجهمية لا شك أن العلماء كفروهم، بسبب مقولاتهم الشنيعة، كما قال عبد الله بن المبارك: نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نحكي كلام الجهمية، لشدة ما قالوا، نسأل الله السلامة والعافية، وكذلك بدعة القدرية الأولى الذين ينفون العلم، ويقولون: إن الأمر أنف، هذه خطيرة جداً،



وهؤلاء إن كانوا اندثروا كما ذكر النووي في شرح مسلم، أن هذه الفرقة اندثرت، لكن هذه كانت بدعة قائمة في تلك الفترة، إنكار العلم في مسألة القدر لا شك أنه كفر، أي أن الله لا يعلم؟
أو بدعة الإرجاء الغالية، المرجئة درجات، منهم الغلاة، حتى يصل بعضهم إلى أن فرعون لم يكن كافرًا، بل كان مسلمًا، بدعة غالية جدًّا، وهؤلاء قد طمس الله عليهم بما ارتكبوا من التحريف، وترك الكتاب والسنة.
المؤلف إذا قال: بدعة مكفرة، أي السلف كفّروا بها، إذا كانت المسألة من مسائل الاختلاف، هذه البدعة يُكفر بها أو لا؟ أو فيها تفصيل أو شيء؟.

لكن إذا قلنا: البدعة المكفرة، فهذه بدعة الغلاة. فهذه البدعة يقول الحافظ: الجمهور لا يرون قبول صاحبها، هذا أمر ظاهر، ما يحتاج إلى دليل، حتى الإمام أحمد في رواية أبي داود، نص على أن المرجئة الغلاة، والقدرية الأول، والجهمية، لا تقبل لهم رواية.

النوع الثاني: البدعة المفسقة .

تعرفون أن العلماء ضلّوا في مسألة من قدم خلافة أحد الخلفاء الأربعة، ومن فضل عليًّا على أبي بكر وعمر، أو في الخلافة، أو شيء من هذه المسائل، ومسائل أخرى ضلّوا فيها المخالف، وقالوا: صاحب هذا القول قد ضل، وهذه بدعة تفسقه، هنا تكون البدعة مفسقة، المؤلف يقول: إذا كانت مكفرة فلا تقبل، إذا كانت مفسقة نقبل، لكن بشرط:
قال: والثاني: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الْأَصْح، إِلَّا أَنْ يَرَوِيَ مَا يَقْوِي بَدْعَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ.

أي أن الذي ارتكب بدعة مفسقة، يكون داعية ويكون غير داعية، من هو الداعية؟

ابن حبان في "المجروحين" يقول: "ويصدق على من ينافح ويعاند ويدعو إلى البدعة، ويجادل دونهما" هذا المعاند يعتبر داعية، الذي على بدعة لكن ساكت، ولم يكن داعية معاندًا فيها، وضع فيه الحافظ قيدًا، يقبل بشرطين:
الشرط الأول: ألا يكون داعية.

الشرط الثاني: ألا يروي ما يقوي بدعته .

الخلاصة:

نقسم البدع إلى قسمين:

القسم الأول: البدع الغليظة.

التي هي مكفرة وشنيعة، يدخل تحتها في الرد، سواء كان انتحل هذه البدعة، أو كان داعية إليها، كل هذا القسم عمومًا لا يُقبل، وهذا حقيقة ليس له وجود في الرواة، وهذا أريد أن أختلف نوعًا ما مع كلام الحافظ هنا.

الحافظ حقيقة إذا قال: البدعة المكفرة لا يقبل صاحبها الجمهور، كيف هي مكفرة ولا يقبل صاحبها الجمهور، البدعة المكفرة كوننا نقبل صاحبها فيه إشكال عظيم، فالبدع المكفرة ليس لها واقع في الروايات، فإن وجدت ففي إطار ضيق جدًّا، في رواية تُكلم فيهم، السنة عندنا قائمة على أئمة أجلاء، حينما تأتي ونقول: نقبل رواية المبتدع، نحن نتكلم في مسألة



محصورة جدًّا، تكاد تكون ضئيلة جدًّا، هذا القسم من الرواة، لم تعتمد عليهم السنة إطلاقًا، ولا يمكن أن نعتد في سنة النبي ﷺ، على أهل بدع مكفرة مثل هؤلاء، بعض من أئمتهم في دينه تهمته شديدة جدًّا، بالتجهم، أو بآراء شاذة جدًّا، هذا لا ينظر له، وليست له رواية لا في الصحيحين، ولا في السنن، وإن وجدت فهي رواية أو روايتان.

مثلاً: إبراهيم بن أبي يحيى كان متهما جدًّا في دينه، ببدعة غليظة، جابر الجعفي متهم في دينه اتهامًا شديدًا، متهم بالتشيع، وسب أبي بكر وعمر، ما هي الأحاديث التي رواها؟

أحاديث ضعاف، وأكثر الأئمة تنكبه، شعبة الذي قبل روايته، حتى شعبة حينما كان يقبل روايته، هو كان يحسن الظن فيه، لكن إذا جاءت مروياته نقدتها، فكيف تعتمد السنة على مثل هؤلاء؟ واقعًا لا .

القسم الثاني: البدعة الخفيفة .

بدعته محتملة، مثلاً: تجده يفضل عليًّا على عثمان مثلاً، لا شك أن الصحابة جعلوا أفضلهم أبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا، وهؤلاء حينما نفضل بعضهم على بعض، هم خيار هذه الأمة، فأنت تقارن بين جبال عظيمة جدًّا، فهؤلاء كلهم لهم محبة عظمى، لكن الصحابة اختلفوا، وبعضهم قال: هذا التفضيل خلاف ما دلت عليه السنة، الشاهد: أن البدعة الخفيفة خاصة، وأمثلة لها بمئات.

مثال: مرجئة الفقهاء، هذه وقع حيز من الرواة فيها، فيقال: هذا عنده إرجاء، هذا قيل في رواة كبار جدًّا لأحاديث الصحيحين، لكن هؤلاء أئمة حفاظ، أئمة أتقياء، لكن حصل منهم بعض الهفوات، أو تكلم فيهم في بعض هذه الأمور، هؤلاء تقبل روايتهم، ما دام دينهم وأمانتهم معروفة، فهذه مقبولة، وقبلها السلف، ورد من رد من السلف رواية المبتدع مطلقًا، إنما ردها ليس لأجل الرواية، وإنما ردعًا للمبتدع، وهذه نقطة حيثية مهمة جدًّا، فهو يردّها وينكل بهم في الكلام، وربما قبلها في الرواية، لا نريد أن ندخل مداخلًا كبيرة في رواية المبتدع، يكفي التفصيل العام والله أعلم.

ملاحظة: الرافضة لا تقبل روايتهم مطلقًا، لأن دينهم الكذب، هم كذبوا أشد مما كذب إبليس.

فائدة: البخاري يحفظ أن الراوي له خمس كنى، وعشرة ألقاب.

قال أحد الرواة: سألت البخاري في عدد كبير من الأسماء، يقول: كان يمر فيها مر السهم .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين